IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الأكاديمية العلمية
ISSN: 2663-9033 (Online) | ISSN: 2616-6224 (Print)
Journal of Language Studies
Contents available at: http://www.iasj.net/iasj/journal/356/about

The command style in the book (Qataf 'al'azhar almutanathirat fi al'akhbar almutawatirati)By Al- Suyuti (Rhetorical study)

Wahab faith salih *
Charmo University / College of Education and Languages
wahab.fatih@charmouniversity.org
&
Asst.P. Dr. Azad Abdoul Rashid
Charmo University / College of Education and Languages
azad.abdoul@charmouniversity.org

Received: 12 /2 / 2023, **Accepted:** 19 /3 /2023, **Online Published: 15 / 5 / 2023**

©2023 College of Education for Women, Tikrit University. This is an open Access Article under The Cc by LICENSE http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

Abstract

The Arabs recognized the perfection of the eloquence of the Prophet (peace be upon him), and his rhetoric, and he was the most eloquent of the Arabs as a whole, we are from his rhetoric we draw the beauty of the Arabic language, and his eloquence has reached the end in human speech, his words have doctrinal and legislative dimensions to show people what came down to them, the Sunnah of the Prophet is the second source of Islamic legislation, it separates the entirety of the Qur'an and allocates its general and restricts its absolute.And his news about the past and the future must be believed, and its establishment requires

* **Corresponding Author**: Wahab faith salih azeez**, Email:** wahab.fatih@charmouniversity.org
Affiliation: Charmo University - Iraq

compliance with its orders and prohibitions, whether in worship or transactions, our modest research entitled: The style of the command in the book (qataf al'azhar almutanathirat fi al'akhbar almutawatira) by Al-Suyuti - rhetorical study - consists of an introduction and preface in which we mentioned the eloquence of the Prophet (peace be upon him) and clarify the vocabulary of the title, which is a brief about the life of Al-Suyuti and explain some terms, And the method of construction order and others, especially the matter in the construction of the order and the order of the first methods discussed by grammarians and rhetoricians, and pointed to the true meaning and to some of the purposes that come out to it, and the research consists of two sections in the first section we mentioned the hadiths in which the matter of the obligation and in the second section, which is entitled hadiths in which the matter of scarring and desirability and then comes the conclusion and sources and references.

Key words: the eloquence of the Prophet (Peace be upon him), the Order creation, the command, the frequent hadith, Al-Suyuti, figurative meanings, the obligatory command, the command to recommend and recommend

أسلوب الأمر في كتاب (قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة) للسيوطي . دراسة بلاغية .

وهاب فاتح صالح محمد

جامعة جرمو / كلية التربية واللغات

و

أ.م. د. أزاد عبدول رشيد

جامعة جرمو / كلية التربية واللغات

الـمستـخلـص

اعترف العرب بكمال فصاحة الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وبلاغته، وكان أفصح فصحاء العرب قاطبة فنحن من بلاغته ننهل جمال اللغة العربية ، وقد بلغت فصاحته المنتهى في الكلام البشري ،فكلامه له أبعاد عقيدية وتشريعية ليبين للناس مانزل عليهم ، فالسنة النبوية تعد المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ، فهي تفصل مجمل القرآن وتخصص عامه وتقيد مطلقه . وأخباره عن الماضي والمستقبل يوجب تصديقه ،وإنشائه يوجب الإمتثال لأوامره ونواهيه سواء كان في العبادات أو المعاملات، فبحثنا المتواضع عنوانه: أسلوب الأمر في كتاب (قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار

المتواترة) للسيوطي ـ دراسة بلاغية ـ يتكون من مقدمة وتمهيد ذكرنا فيه بلاغة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وتوضيح مفردات العنوان وهي نبذة عن حياة السيوطي وشرح بعض مصطلحات ،والأسلوب الإنشائي الطلبي وغيره وبالأخص الأمر في الإنشاء الطلبي والأمر من أوائل الأساليب التي بحثها النحاة والبلاغيون ، وأشاروا الى معناها الحقيقي وإلى بعض الأغراض التي يخرج اليها ،ويتكون البحث من مبحثين ففي المبحث الأول ذكرنا الأحاديث الذي فيها الأمر للوجوب وفي المبحث الثاني والذي عنوانه الأحاديث الذي فيها الأمر للندب والإستحباب وبعد ذلك يأتي الخاتمة والمصادر والمراجع .

الكلمات الدالة: بلاغة النبي (صلى الله عليه وسلم)، الإنشاء الطلبي ، الأمر ، الحديث المتواتر ، السيوطي ، المعاني المجازية ،الأمر الواجب ، الأمر للندب و الاستحباب .

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . صلى الله عليه وسلم وعلى آله ، وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين أما بعد :

فإن الهدف الأساس من دراسة علوم البلاغة العربية، هو الكشف عن الاسرار الكامنة وذروتها البيان في الكتاب العزيز، ودقائق إعجازه،وكذلك إبراز خصائص البلاغة النبوية وقوة بيانها، وذلك من خلال تحليل الأيات القرانية، والأحاديث النبوية فالحديث عن بلاغة (النبي صلى الله عليه وسلم) لايمكن حصرها في مقال أوكتاب لأنه رأس الفصاحة وذروتها في البيان المبعوث بالآيات القرآنية الى الخلق أجمعين فتعد بلاغة النبي(صلى الله عليه وسلم) من أولى علامة عظمته ، وأبين دلائل نبوته ، فهو عليه الصلاة والسلام صاحب المنطق المستقيم ،واللسان المبين، والكلمة الصادقة والحكمة البالغة ، والمعجزة البلاغية الخالدة وهو القرآن الكريم ، وقد قال الله سبحانه وتعالى حول كلام النبي(صلى الله عليه وسلم) :(وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) (النجم: ٣ – ٤)

أهمية الموضوع وأسباب اختياره :

عقدت العزم على أن يكون البحث، في الحديث النبوي وإظهار أسرار بيانه وخصائص تراكيبه التي تلاؤم الموضوع مع ميولي ورغبتي العلمية ، وسبب الأختيار للأحاديث المتواترة هو أنه أصح

الأحاديث بعد كتاب الله سـبحانه وتعالى، فالأحاديث الواردة في هذا الكتاب صـحيحة ثابتة عن المصطفى (صلى الله عليه وسلم)، وهذا يطمئن الإنسان على صحة الأحاديث المدروسة، دون أن يتطرق إليها شك في ثبوتها .

أهداف الدراسة: الكشف عن وجوه بلاغة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وإبراز قوة بيانه، وبراعة أساليبه وخدمة الحديث الشريف من خلال هذا البحث والتنبيه والتأكيد على وفرة الشواهد البلاغية في النصوص السنة النبوية .

منهج البحث: اعتمدت في بحثي هذا على المنهج الوصفي التحليلي.

والله أسأل أن يوفقنا جميعا لخدمة الإسلام والمسلمين وطلاب العلم ويجعله خالصا لوجهه الكريم وفي ميزان حسناتنا يوم القيامة إنه على ما يشاء قدير.

التمهيد

إهتم العلماء قديما وحديثا بعلوم البلاغة، فألفوا فيها المصنفات التي إحتوت قواعدها، وشرحت أساليبها، وضربت لها الشواهد من القرآن الكريم، وأحاديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، وأشعار العرب ونثرهم . الا أن النصيب الأكبر من الإستدلال بالشواهد كان يعتمد على القران الكريم في الدرجة الأولى، لأنه كلام الهي لا يمكن أن يقارن بالكلام البشري ، وبعد ذلك استشهدوا بأشعار العرب، أما الأستشهاد بكلام النبي (صلى الله عليه وسلم) فكان أقل، مع كونه يقع في قمة البيان بعد كلام الله فالنبي (صلى الله عليه وسلم) قد أوتي جوامع الكلم لقوله عليه الصلاة والسلام : ((فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِستٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ)).(مسلم ،2008،ص :141)

لقد وصف كثير من العلماء والأدباء كلام النبي (صلى الله عليه وسلم) منهم الجاحظ يقول في وصفه:((وهو الكلام الذي قلّ عدد حروفه وكثر عدد معانيه، وجلّ عن الصنعة ، ونزّه عن التكلف، وكان كما قال الله تبارك وتعالى: قل يا محمد: وَما أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ . فكيف وقد عاب التشديق، وجانب أصحاب التقعيب، واستعمل المبسوط في موضع البسط، والمقصور في موضع القصر، وهجر الغريب الوحشي، ورغب عن الهجين السوقي، فلم ينطق إلا عن ميراث حكمة، ولم يتكلم إلا بكلام قد حف بالعصمة، وشيد بالتأييد، ويسر بالتوفيق. وهو الكلام الذي ألقى الله عليه المحبة، وغشاه بالقبول)).(الجاحظ ،2022، ص:294). وكان كلام المصطفى صلوات الله وسلامه عليه كما وصفه

الجاحظ وأكثر بكثير. لأن ألفاظ الرسول (صلى الله عليه وسلم) منبعها قلب متمسك بالله جل جلاله وينطق بها إنسان نزل عليه كتاب الله بحقائق التنزيل فكلامه إن لم يكن وحيا، فقد جاء من أجل كلام الله سبحانه وتعالى وليس في العرب عموما من جمع الله فيه هذه الخصال، لأن الله جل وعلا أنشأه لوحيه، ونصبه وعينه لبيانه الإعجازي ، وخصه بكتابه الكريم ، واختاره لرسالته الخالدة .

وصفت أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) كلام النبي عليه الصلاة والسلام قالت: ((مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هَذَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ يُبَيِّنُهُ، فَصْلٌ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ)). (الترمذي، 2008، ص:828). وفي رواية أخرى رضي الله عنها أيضاً في البخاري قالت : ((كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ)). (البخاري ، 2001،ص:634) . ويصفه الرافعي بأنه ((أُوتي جوامع الكلم، وخُص ببدائع الحِكَم، وعلم ألسنة العرب. يخاطب كل أمة منها بلسانها، ويحاورها بلغتها، ويباريها في منزع بلاغتها، حتى كان كثير من أصحابه يسألونه في غير موطن عن شرح كلامه وتفسير قوله)). (الرافعي،2010،ص14). كان النبي (صلى الله عليه وسلم) أفصح العرب عموما لا يتكلف في القول ولا يحاول تزيينه الكلام، ولا يستعمل وسائل الصنعة ولا يتجاوز به مقدار الإبلاغ في المعنى الذي يريده وكان المعاني التي يصدر منه هي من إلهام النبوة، وغاية العقل، ونتاج الحكمة، فضلا الى كل ذلك اعترف العرب بكمال فصاحة الرسول وبلاغته. وبعد الإشارة الى بلاغة الرسول (صلى الله علي وسلم) يجدر أن نذكر نبذة عن حياة العلامة السيوطي و ونمر بصورة سريعة بالمصطلحات الحديثية مرور الكرام وتعريف الأسلوب والإنشاء ونتحدث عن الأمر من الإنشاء الطلبي والذي بدوره مادة بحثنا المتواضع .

نبذة عن حياة العلامة جلال الدين السيوطي :

هو عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد بن سابق الدين بن الفخر عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبي الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد بن الشيخ همام الدين الهمام الخضيري الأسيوطي ،وولد الإمام السيوطي الحافظ والمؤرخ والأديب في مصر ليلة الأحد بعد المغرب مستهل وبداية شهر رجب عام 849 هجرية ،الموافق للثالث من شهر تشرين الأول عام 1445 ميلادية ،وقد سماه أبوه عبد الرحمن، ولقبه أبوه أيضا بجلال الدين ، وكناه عز الدين أحمد الكناني فيما بعد فبأبي الفضل ،ونسبه من جهة أبيه ينتهي إلى أصل أعجمي، لأن جده الأعلى الهمام الخضيري كان أعجميا وأن النسبة بالخضيري يرجع إلى محلة الخضيرية ببغداد وأُمه أمة تركية . (السيوطي ،1967، ج1/ص 335 .336، والزركلي،1986،ج 3/ ص301 ، والطباع،1996،ص29. 32). وترجع نسبته إلى أسيوط لاستقرار أجداده بها، وهي بلدة بصعيد مصر

وكان مولد أبوه أيضا، وجده الأعلى همام الدين كان متصوفا، ومن غير آبائه كانوا من صاحب الوجاهة والرئاسة في أسيوط، وكان منهم ولاة الأمور والحكم، و كان منهم من يمتلك الثروة والمال، أما أبوه فقد كان من المشتغلين بالمعرفة والعلوم. (الطباع،1996،ص29. 32) . نشأ السيوطي يتيما، وتوفي والده وله من العمر خمس سنوات وسبعة أشهر، وأسند وصايته إلى جماعة، منهم الكمال بن الهمام، وحفظ القرآن الكريم وهو دون ثماني سنين ثم حفظ (عمدة الأحكام) ، و (منهاج النووي)، و(منهاج البيضاوي) ، و(ألفية ابن مالك)، وشرع في الاشتغال بالعلم ، وأخذ الفقه والنحو عن جماعة من الشيوخ ، وكان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه رجالا وغريبا ومتنا وسندا واستنباطا للأحكام منه، وأخبر عن نفسه أنه يحفظ مائتي ألف حديث. قال: ولو وجدت أكثر لحفظته . من أراد أن يلتمس طريق العلم والمعرفة فعليه الترحال والسفر من أجله، وبالأخص للعلماء الذين يريدون أن يتعمقوا في علومهم، وكان الحافظ السيوطي من الذين سافروا في رحلات طلبا للعلم لكي يلتقي بكبار العلماء، فسافر إلى كثير من البلاد والأقاليم، منها بلاد الشام والحجاز واليمن والمغرب والهند، وأصبح متعمقا ومتبحرا في سبعة علوم وهي: تفسير القران الكريم، والحديث النبوي الشريف، والفقه، وعلم النحو، والبلاغة في المعاني، والبيان، والبديع .(السيوطي ،1967،ج1/ص336. 338،وابن العماد الحنبلي، 1993 ،ج10/ص 75 .76).

وقد ألف جلال الدين السيوطي عددا كبيرا من المصنفات والكتب والرسائل بلغت قرابة خمس مائة مصنف أو أكثر، وكانت في مختلف المواضيع منها التفسير والفقه والحديث والأصول والنحو والبلاغة والتاريخ والتصوف والأدب وغيرها. ومن أهم هذه المصنفات: الإتقان في علوم القرآن، والدر المنثور في التفسير المأثور ، وعين الإصابة في معرفة الصحابة، ،والأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، وتنوير الحوالك في شرح موطأ الإمام مالك. والأشباه والنظائر، والمزهر في علوم اللغة وأنواعها، وعقود الجمان في المعاني والبيان، وحسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، ومختصر معجم البلدان، وغيرها كثير . (السيوطي ، 1967،ج1/ص339.344، والزركلي ،1986 ،ج3/ص 301 .302). ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل تاركا أصحابه جميعا، فألف في إعتزاله أكثر كتبه ومصنفاته ورسائله، وبقي على هذا الحال إلى أن توفاه الله تعالى عن عمر بلغ إحدى وستين سنة وعشرة أشهر وثمانية عشر يوما، قبل فجر يوم الجمعة في التاسع عشر من جمادى الأولى عام 911 هجري، ودفن في حوش قوصون خارج باب القرافة. (الزركلي،1986،ج 3/ ص301 ،وابن العماد الحنبلي ،1993، ص 79).

التعريف بالكتاب: كتاب **(قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة)** ،للإمام جلال الدين السيوطي ،وقد حققه الشيخ خليل محي الدين الميس ،والناشر هو المكتب الاسلامي ، دمشق في عام1985 ، ويضم (113) مائة وثلاثة عشر حديثا موزعة على كتاب العلم والإيمان والطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج والأدب والمناقب والبعث، ويعد أول تصنيف مستقل بالأحاديث المتواتر ة على ما أعلم والذين صنفوا في هذا المجال جاؤا بعده وقلدوه حتى أعادوا الأحاديث الذي عده السيوطي من الأحاديث المتواترة، وهذا الكتاب هو مادة بحثي المتواضع.

تعريف لبعض مصطلحات :

اقسام الحديث باعتبار طرق نقله الينا :

ينقسم الحديث باعتبار طرق نقله الينا الى قسمين :متواتر وآحاد.

الآحاد: ماسوى المتواتر هو ما رواه عدد لايبلغ نقلته في الكثرة حد التواتر ، فإذا لم يصل الى حد التواتر ، فهو حديث آحاد، سواء رواه واحد أو اثنان أو ثلاثة أو اربعة . (النعمة،1985،ص35).

الحديث المتواتر:

المتواتر لغة: جاءت بعضها في إثر بعض وتْرًا وتُرًا من غير أن تنقطع .(الزبيدي،2001،ج14/ص 339).

المتواتر اصطلاحا: هو ما رواه في كل طبقة من طبقاته جماعة، تحيل العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقد روي هذا الجمع الحديث عمن قبلهم من الإبتداء الى الانتهاء، واستندوا الى أمر محسوس، فيروي الحديث جمع من الصحابة، ويرويه عن جمع الصحابة جمع من التابعين ويرويه عن التابعين جمع من تابعي التابعين وهكذا الى نهاية السند، لكن المطلوب في التواترأن ينحصر في عصور الصحابة والتابعين وتابعي التابعين، أما العصور التالية لهم ، فلا يطلب فيها هذا الجمع ،والسبب في ذلك أن الحديث قد تم تدوينه بعد هذه العصور الثلاثة .(النعمة،1985،ص31). وينقسم الحديث المتواتر إلى متواتر لفظي ومتواتر معنوي، فالمتواتر اللفظي هو الحديث الذي يرويه جمع من الصحابة في أول السند و جمع من التابعين وجمع من تابعي التابعين بلفظ واحد، وصيغة واحدة أما المتواتر المعنوي فلا يلزم ولا يشترط في روايته المطابقة اللفظية في كل جمع، وإنما يكتفي فيه بأداء المعنى ولو اختلفت رواياته. (الصالح،1985،ص148. 149). وليس هناك اختلاف بين المحدثين في أن كلا المتواترين اللفظي والمعنوي يفيد العلم اليقيني ، فيجب العمل بما جاء به من أمر ونهي لانه قطعي الثبوت.(الصالح،1985،ص151 ، والنعمة،1985،ص34).

الأسلوب لغة: وقد عرفه كلا من إبن منظور في لسان العرب والزبيدي في تاج العروس نفس التعريف .

(والأسلوب) :يقال للسطر من النخيل، وكل طريق ممتد، فهو أسلوب. والأسلوب الطريق، والوجه، والمذهب ، ويجمع على أساليب وقد سلك أسلوبه: أي طريقته. والأسلوب: الطريق تأخذ فيه، وكلامه على أساليب حسنة.(ابن منظور، 1414هـ ،ج1/ص473، و الزبيدي، ١٩٦٥ – ٢٠٠١ م، ج3/ص 71) .

الأسلوب إصطلاحا : يعد الأسلوب تحويل الكلمات من المعاني الحسية الى المعاني ،ودلالات أدبية أو نفسية ،وذلك هو الفن من الكلام والمذهب في أغلب الحالات ،والأسلوب فن قد يكون قصصا أو حوارا متبادلا، أو حكما وأمثالا ،أو كناية، أو مجازا أو تشبيها ،أو تقريرا. وبهذا نرى أن الأسلوب معاني واسعة يشمل الكثير من الطرق والأجناس التي عن طريقه يستطيع الأديب أن يلتجئ اليه للإقناع والتأثير على المتلقي . (الشايب ، 2003 ، ص41)

الإنشاء ضربان هما : الإنشاء الطلبي والإنشاء غير الطلبي .

وأهم أنواع الإنشاء الطلبي هي : الأمر والنهي والنداء والدعاء والاستفهام ،و أما أهم أنواع الإنشاء غير الطلبي هي : أمر التكوين ، وإنشاء العقود وحلها ، ،وإنشاء المدح والذم ،وإنشاء القسم ، وإنشاء التوجع أو التفجع ونحوهما. (الميداني ،2010،ج1/ ص221).

والفرق بين الإنشاء الطلبي وغير الطلبي أن الإنشاء الطلبي هو الذي يتأخر تحقيقه في الواقع عن التلفظ به وقت الكلام عنه . أما بالنسبة للإنشاء غير الطلبي فهو الذي يكون وجوده في الواقع مقترنا باللفظ ،أي يتم تحقيقه وقت التلفظ به، والإنشاء غير الطلبي أغلب أنواعه في الأصل أخبار تحولت إلى معنى الإنشاء أما الإنشاء الذي يعتبره علماء البلاغة موضع اهتمام فهو الإنشاء الطلبي ،وذلك لاختصاصه بكثير من الدلالات البلاغية. (عتيق،2009، ص73,74).

الانشاء الطلبي: الأمر

يعد الأمر أحد أعمدة الإنشاء الطلبي، وهو طلب يوجب التنفيذ فضلا عن أن الأمر الحقيقي يؤدي الأمر معاني ودلالات أخرى غير المعنى الحقيقي الذي وضع له يمكن معرفته من السياق وقرائن الأحوال وقد عرفه علماء اللغة والبلاغة كالآتي:

الأمر لغة : وقد عرفه ابن منظور بأنه: ((الأَمر: معروف، نَقيض النهيِ. والجمع الأَوامر، والأَمر: واحد الأُمور؛ والأَمرُ: الْحادثة)) . (ابن منظور ،1414هـ ،ج4/ص27).

الأمر عند البلاغيين :

إن الأمر ((هو طلب حصول الفعل من المخاطب: على وجه الاستعلاء))(الهاشمي ،1978، ص77) .

وللأمر أربع صيغ تنوب كل منها مناب الأخرى في طلب أي فعل من الأفعال على وجه الاستعلاء والإلزام. وهذه الصيغ هي:

1 . فعل الأمر: نحو قوله تعالى: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ) (البقرة: ٤٣)

2- فعل المضارع مقترنا بلام الأمر: نحو قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ)(البقرة: 282)

3- اسم فعل الأمر: نحو قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) المائدة: ١٠٥وكلمة(عليكم) اسم فعل أمر بمعنى(الزموا)

4- المصدر الذي ينوب عن فعل الأمر: نحو قوله سبحانه وتعالى: (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) (البقرة: ٨٣) والتقدير هو وأحسنوا إلى الوالدين إحسانا (عتيق ،2009، ص ص.75 ـــ 76) والأمر من أوائل الأساليب التي بحثها النحاة والبلاغيون ، وأشاروا الى معناه الحقيقي وإلى بعض الأغراض التي يخرج اليها ولا شبهة في أن طلب المتصور على سبيل الاستعلاء يورث إيجاد الإتيان به على المطلوب منه ثم إذا كان الاستعلاء ممن هو أعلى رتبة من المأمور استتبع إيجابه وجوب الفعل وإلا لم تفد غير الطلب ثم إنها حينئذ تولد بحسب قرائن الأحوال ما ناسب المقام . (السكاكي ،2000، ص 318. 428) .

خروج الأمر الى دلالات ومعان أخرى:

والأمر قد لا يفيد المعني الحقيقي الذي وضع له ويخرج الى معان أخرى غير المعنى الأصلي الذي وضع له، وهو طلب أداء الفعل من مرتبة الأعلى للأدنى مرتبة منه مع الإلزام والوجوب ، فقد تستعمل لغيره من المعاني الى دلالات أخرى يقتضيها لفظ الأمر ويفهم من سياق الكلام أو الجمل وقرائن الأحوال ومن هذه الدلالات:

الأول: الإباحة: وتكون الإباحة بحيث يتوهم المخاطب أن الفعل محظور عليه، فيكون الأمر إذنا له بالفعل، ولا حرج عليه في الترك ، نحو قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ) (البقرة: 168)(عتيق،2009، ص79 ؛والميداني ،2010، ج1/ ص236 ،والسبكي ،2003، ج1/ص464)

الثاني : الدعاء: هو طلب المونة و الإستغاثة والرحمة والعفو ويتضرع الى من هو أعلى متربة ومنزلة منه وصاحب القدرة والعظمة وعلى الأصح من الله سبحانه وتعالى مثل قوله سبحانه تعالى : (رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) (البقرة: 201).

الثالث: الندب: صيغة اللفظ صيغة الأمر مثل الأمر الحقيقي ولكن المخاطب مخير في أداء الفعل وتركه ويسمى هذا ندبا، مثل قوله تعالى: (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (الجمعة: 10) (عتيق،2009، ص82) .

الرابع: الإرشاد: نوع الطلب في الإرشادي ليس فيه إلزام المخاطب على أداء الفعل وتنفيذ الأمر، وإنما هو طلب يتضمن بين فحواه معنى النصح والإرشاد، ويكون عادة في مجال النصيحة والموعظة لمصالح الدنيا والآخرة مثل قوله سبحانه تعالى: (وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ) (البقرة: 282)(عتيق،2009، ص78 ؛والميداني ،2010،ج1/ص232 ؛والسبكي ،2003، ج1/ص466) ، وغيرها من المعاني والدلالات يستخرج من السياق وقرائن الأحوال .

المبحث الاول: الأحاديث التي فيها الأمر للوجوب

الحديث الاول : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ، وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((دَعْهُ، فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ)) .(السيوطي،1985،ص41) .

قوله: (مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ):مَرَّ عليه، ومَرَّ به يَمُّر مرًّا، أي: اجتاز .(وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ) أي: ينهاه عن الحياء، ويخوفه منه، ويقبح له فعله. فإنّ كثرته عجز، فوجه الرسول عليه الصلاة والسلام لومه للرجل المعاتب، ونصحه للناصح ، وزجره للرجل الزاجر عن وعظه وقال له أي: للرجل زجرًا له. (دعه) أي: اتركه على حيائه، دع أخاك على خصلته الشرعية، وخلقه الحميد، وصفته الطيبة وهو أمرٌ قلَّ استعمالُ ماضيه ، وعن القليل قراءة (مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى) (الضحى: 3) وبهذا هو أمر من: ودع ماضيه يدع مضارعه، والأمر: دع، دعه أي: اتركه على هذه الصفة الحسنة لأن صفة الحياء أحسن خير له مما يخسر من المكاسب الدنيوية، بل الحياء من خصال الخير وأحسن له في كل الأوقات وكل الحالات أي دعه على فعل الحياء وكف عن نهيه . (زكريا الأنصاري،2005، ج1/ص169،والعيني،2001،ج 1/ص 283.282،والنووي ،1392هـ ،ج2/ ص 6). وقول النبي (صلى الله عليه وسلم) (فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ) كلمة (أن) لا تدخل

إلا على كلام يكون المخاطب به شاكاً فيه أو منكراً ولذلك يؤكد بـ(أن) وما شابهها إذا كان الشخص المخاطب شاكا أومنكرا، ويبدو أن المخاطب كان في شاكا ، لأن الرجل منع أخاه من الحياء، إذا كان يعتقد بأنه من الإيمان لم يكن يمنعه من ترك الحياء، وقد يكون هذا من باب التأكيد لدفع شك وإنكار غير المخاطب أي لدفْع إنكار غيره من الحاضرين، أو أنه من الأمور الذي يهتم به فأُكد وإنْ لم يكن ثَم منكِر، ويجوز أن يكون التأكيد لأهمية الأمر ، والظاهر أن الرجل المنهي عنه لم يكن يعتقد أن الحياء شعبة من الإيمان، فلأجل هذا وقع التأكيد الأمر . (العيني ،2001،ج 1/ص 283).

والحياء انقباض النفس خشية ارتكاب ما يكره (مِنَ الإيمَانِ) أي: شعبةٌ منه، فـ (من) للتبعيض، كما أن الإيمانَ يمنعُ من المعصية ويحملُ على الطاعة، فكذلك الحياءُ، فصار بمساواته في ذلك من جنسه، وإلا فالحياءُ غريزةٌ، والإيمانُ فعلٌ، ، وُسمى إيمانًا، وقد كان العرب تُسمى الشيء باسم ما قام مقامه، أو كان يشبهه والحياءُ قد يكون تخلقا واكتسابًا، ويكون غريزة، واستعمالُه ضمن دستور الشرعي يحتاج إلى النية والاكتساب، فهو بهذا الوجه من الإيمان .(ابن بطال ، 2003،ج1/ص 76).

أن الحياء صفة يمنع صاحبه من الوقوع في المعاصى كما يمنعُ الإيمان من ارتكاب كثير من المعاصي والفواحش ويشتمل على كثير من العمل الصالح وبهذا اصبح جزءا وشعبة من الإيمان لقول النبي (صلى الله عليه وسلم): ((الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ)) (مسلم ، 2008، ص27)، لأنه وإن كان غريزة في الإنسان فإن المستحي يندفع بالحياء عن كثير من المعاصي والذنوب كما يندفع بالإيمان عنها إذا عصمه الله فكأنه شعبة منه لأنه يعمل عمل الإيمان وأصبح الحياء والإيمان يعملان عملا واحدا جعلا كالشيء الواحد وإن كان الإيمان اكتسابا والحياء غريزة والإيمان شعب كثيرة ، فإن مثل هذا الحياء أثر من آثار الإيمان، وإذا كان يمنع من استيفاء حق من حقوق الدنيوية فإنه يحصل على ما هو خير منه، ويحصل على أجرين: أجر الصبر على جهل الجاهل عليه، وأجر الحق الذي عند الله الذي لايخفى عليه شيء لا في الدنيا ولا في الآخرة .(ابن عبدالبر أ ،1967،ج9/ص 234).

الحديث الثاني : عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يَقُولُ: ((مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ")) . (السيوطي،1985،ص61)

إن كلمة (مَنْ) دالة على أي شـــخص فعل ذلك وفي أي ظرف ، فإذا مس فرجه بظاهر كفه، أو بباطنه انتقض وضوؤه، بقصد أو من دون قصد، بشهوة أو بغير شهوة، سواء أكان فرجه، أو فرج غيره، كالأم إذا كانت تغسل طفلها، ثم مست فرجه تتوضأ على الصحيح وقد اشترط في المس الناقض للوضوء أن يكون بغير حائل . (فَرْجَهُ) والفرج ،هنا هو الذكر، والصيغة لها وضعان: لغوي،

وعرفي، فأما اللغوي: فهو مأخوذ، من الانفراج، فعلى هذا: يدخل فيه الدبر والفرج يشمل القبل والدبر من الذكر والأنثى ، ويلزم منه انتقاض الطهارة بمسه، لدخوله تحت قوله " من مس فرجه فليتوضأ " وأما العرفي: فالغالب استعماله في القبل من الرجل والمرأة . (الراجحي ،2018،ج 1/ص 556). وقوله (صلى الله عليه وسلم) (فَلْيَتَوَضَّأْ) الفاء رابطة لربط ما قبلها بما بعدها جاء جوابا شرطيا واللام الداخل على الفعل لام الأمر (يَتَوَضَّأْ) فعل مضارع جزم بلام الأمر وفاعله ضمير مستتر تقديره هو . والعلماء صححوا الأخبار الواردة بالأمر بالوضوء من مس الذكر فذهبت طائفة منهم إلى أن الحديث يوجب الوضوء من مس الذكر جملة من غير تفصيل بمسه بقصد أو بغير قصد، اتباعا لظاهر الحديث.(ابن العربي،2007،ج2/ ص177). وقد ثبت عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الفرق بين الذكر وسائر الجسد في النظر والحس لأنه نهى أن يمس الرجل ذكره بيمينه فذلك يدل أن الذكر لا يشبه سائر الجسد ولهذا صان اليمين عن مس الذكر فهذا يدل على أنه ليس بمنزلة الوجه والفخذ والرجل فلو كان كما قال المانعون إنه بمنزلة الإبهام واليد والرجل لم ينه عن مسه باليمين والله أعلم. (العظيم آبادي ،1415هـ،ج1/ ص214).إذن أمرنا الرسول (صلى الله عليه وسلم) بإعادة الوضوء للصلاة وإن كنا على طهارة اذا مست يدنا فرجنا .

الحديث الثالث : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ))، وَإِنَّهُ أُتِيَ بِبَدْرٍ، قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْنِي طَبَقًا، فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ عَنْهَا فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ البُقُولِ، فَقَالَ: ((قَرِّبُوهَا))، فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: ((كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي))، وَقَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ: بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ، وَأَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ القِدْرِ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الحَدِيثِ . (السيوطي،1985، ص89) إن توجيهات الرسول (صلى الله عليه وسلم) له مكامن تربوية وأخلاقية و إجتماعية وأوامرها لها أبعاد لأن يكون ميزانا لإصلاح أفراد المجتمع الإسلامي . قوله عليه الصلاة والسلام :(مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ) من أكل هذين الأكلين وما شابههما مما له رائحة كريهة تؤذي الناس (فَلْيَعْتَزِلْنَا) الفاء رابطة لربط ما قبلها بما بعدها ليكون جواب شرط واللام الداخل عليها لام الأمر (يَعْتَزِلْنَا ْ) فعل مضارع مضارع جزم بلام الأمر وفاعله ضمير مستتر تقديره هو يعود لمن أكل الثوم والبصل . جواب الشرط أي فليعتزل الحضور عندنا والصلاة معنا ولا يصلي مع جماعة المسلمين، وهو يدل على أن مجتمع الناس حيث كان لصلاة أو غيرها كمجالس العلم والولائم وحلقات الذكر وقراءة القرآن وغير ذلك .وقوله : (لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا) أي: مسجد الصلاة والخطبة وغيرهما، وفيه دليل

على المنع من دخول المساجد وإن كان فارغا من الناس؛ لأنه مسكن الملائكة، والملائكة تتأذى مما يؤدي الى إيذاء المصلون واللفظ عام في جميع المساجد فيكون لفظ الإفراد للجنس أو قد يكون خاصا بمسجده (صلى الله عليه وسلم) لكونه مهبط نزول الملك بالوحي .

قوله (وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ) لام الأمر و (يَقْعُدْ) مضارع جزم بلام الأمر وفاعله ضمير مستتر تقديره هو . أي يجوز له أن يجلس في المكان الذي يقيم فيه منفردًا أو مع أهله وأولاده الذين يصبرون على رائحته الكريهة، والأولى إذا أكل ثومًا أو بصلًا أن يأكل من معه من الأهل والأولاد ولا يحضر المساجد والصلاة في جماعات وليصل في بيته فإن ذلك عذر له عن التخلف عن الجماعة والمسجد ، ولكن إذا أكله متعمدا حتى يترك الجماعة فيكون بذلك آثما ، ويندرج تحت هذا كل شيء له رائحة كريهة، فلا يجوز للمصلي أن يؤذي المسلمين مثل رائحة الفم من أثر التدخين ، أو رائحة الإبط من إثر التعرق. وهذا الأمر تفيد الوجوب، أي يجب على المسلم أن يقعد في بيته لئلا يؤذي الناس.(ابن رسلان ،2016، ج15/ص 469 ، و القسطلاني ،1323هـ ، ج10/ص 350 ، والراجحي ،2018،ج 2/ص 229). (أُتِيَ بِبَدْرٍ) يسمى الطبق بدرا لاستدارته وذلك تشبيها بالقمر وسمي القمر ليلة أربع عشرة بدرًا لمبادرته الشمس بالطلوع. وهذا الطبق كان فيه خضراوات فوجد النبي (صلى الله عليه وسلم) لها ريحا وسأل عن ما في الطبق فأخبر بما فيها من البقول والخضراوات فقال (قَرِّبُوهَا) أي أمر بتقريبها من بعض أصحابه ليأكلوها وهذا نص على جواز الأكل ولكن أصحاب الرسول (صلى الله عليه وسلم) لما رأوا كراهته لها وهم كرهوها ايضا إقتداء بالنبي (صلى الله عليه وسلم) لذلك قال لأحدهم : (كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي) فأمره بالأكل فقال(كُلْ) فعل أمر مبني على السكون أي أن هذا ليس تحريم ما أحل الله، ولكني أكره أكلها لأنني أناجي الملائكة لأن المصطفى عليه الصلاة والسلام يناجي أمين الوحي ، فلا يأكل ما يؤذي الملائكة ويكون له رائحة كريهة .(وابن رسلان ،2016، ج15/ص 471،470 ،و القسطلاني ،1323هـ ، ج10/ص 350 ، والراجحي ،2018،ج 2/ص 229). نرى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يعلم أصحابه أسلوب العيش في المجتمع والالتزام بالمعايير الأخلاقية ومراعاة حياة الناس وعدم إزعاجهم ولو كان ذلك من أذى رائحة الفم فكيف بنا بإيذائهم بالجوارح والكلام فصيانة كرامة الإنسان من اولويات شعائر الإسلام .

الحديث الرابع : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ)) . (السيوطي،1985، ص112)

بينما كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضـــي الله عنه) يوم الجمعة يخطب على المنبر إذ دخل رجل فقال له الإمام أتتأخرون عن الصـــلاة فقال الرجل الذي دخل للتو لما ســـمعت

النداء فتوضأت وأتيت الى المسجد ، فقال أمير المؤمنين (رضي الله عنه) تأخرت عن الصلاة ورغم ذلك توضأت فقط أو لم تسمعوا من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول:(إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ) أن الناس كانوا يشتغلون لأنفسهم بالنهار فيتسخون بالعرق وغيره، فيؤذى بعضهم بعضا بالروائح الكريهة، لذلك قيل لهم: لو اغتسلتم قبل المجيء الى المسجد، والأمر كان من رسول الله بالغسل وجعل الجمعة في هذا الحديث اسما للصلاة وأمر بالاغتسال من جاءها وذلك يقتضي تعلق الاغتسال بالصلاة دون اليوم وقوله فليغتسل أمر والأمر ظاهره الوجوب ويصح أن يحمل على الندب بدليل . وإذا جاء، وإن أعطى معنى الشرط فليس بشرط حقيقي، وقوله: (فليغتسل) الفاء رابطة لربط ما قبلها بما بعدها لجواب الشرط واللام لام الأمر و (يَغْتَسِلْ) فعل مضارع جزم بلام الأمر وفاعله ضمير مستتر تقديره هو، وهو مجزوم لأنه جواب الشرط، وهو أبلغ في الدلالة عَلَى ثبوت الغسل وتقريره والحث عليه ، والمراد إذا أراد أحدكم الجمعة فليغتسل وإنما المراد إذا أراد أحدكم أن يأتي الى صلاة الجمعة فليغتسل ،ويفهم منه أن الغسل إنما هو للعموم ، وهذا عام للصبيان وللنساء أيضا . (الخطابي ،1932،ج 1/ص 105/ 106، وابن عبد البر ب،2000، 2ج/ص 17 ،وابن الأثير،2005،ج 2/ص 164،والعيني ،2001،ج 6/ص 165).

الحديث الخامس :عَنِ أَبَي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الجَنَّةَ)) قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ: إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ)) .(السيوطي،1985، الحديث ص205)

قوله عليه الصلاة والسلام (لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الجَنَّةَ) (لَنْ يُدْخِلَ) بضم الياء مضارع مبني للمعلوم وفاعله (عَمَلُهُ) و (أَحَدًا) وأحدا مفعوله الأول مقدم و(الجَنَّةَ) مفعوله الثاني .(وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟) أنت مبتدأ والخبر محذوف والجملة على تقدير همزة الاستفهام معطوفة على محذوف أي لا يدخل أحدا عمله الجنة ولا أنت يدخلك عملك الجنة .(لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ) (ولا أنا) الخبر محذوف أيضا والجملة معطوفة على محذوف أي لن يدخل أحدا عمله الجنة ولا أنا يدخلني عملي الجنة .(إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ) تغمده الله برحمته أي غمره بها وستره بها وألبسه رحمته، يقال تغمده الله برحمته أي غمره بها كالغمد للسيف ففيه استعارة تبعية إذ شبه غشيان الرحمة على الإنسان بغشيان الغمد على السيف بجامع الوقاية في كل ثم استعير المشبه به للمشبه ، والباء للملابسة او لإلصاق أو المصاحبة والاستثناء منقطع أومن عموم الأحوال والتقدير ولا أنا يدخلني عملي

الجنة في حال من الأحوال إلا في حال تغمد فضل الله لي تغمد الله له بعينه مقطوع به، أو إذا كان له بفضل الله فلغيره بالطريق الأولى أن يكون بفضله لابعمله.(العيني،2001،ج21/ص 227،ولاشين ، و2002 ،ج4/ ص140).

وقوله (فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا) الفاء رابطة لربط ما قبلها بما بعدها لجواب الشرط المقدر أي إذا عرفتم ذلك فسددوا، وسددوا فعل أمر بمعنى: اطلبوا السداد واستقيموا ، أي: الصواب، وهو ما بين الإفراط والتفريط، فلا تغلوا ولا تقصروا واجعلوا أعمالكم مستقيمة. **و**(قاربوا) وهذا ايضا فعل أمرمن النبي (صلى الله عليه وسلم) أي: فإن عجزتم عن الاستقامة بكمالها فقاربوا وقرِّبوا منه لا تفرطوا فتجهدوا أنفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك إلى الملالة فتتركوا العمل فتفرطوا .(و العيني،2001،ج21/ص 227، والقسطلاني،1323هـ ،ج8/ص 357، ولاشين ، 2002، ج4/ ص140)

وقوله (وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ: إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ)لفظ نفي بمعنى النهي أخرج في صورة النفي للتأكيد (ولا يتمنين) بنون التوكيد الخفيفة فالفعل معها مبني على الفتح في محل جزم بلا الناهية وأصله يتمنى فهو نهي في صورة الخبر ولا نافية أي لايجوز أن يتمنيا المرء الموت (إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا) إما أن يكون محسنا لعله يزداد إحسانه إحسانًا، فيضاعف ثوابه، فيزيد في عمل الخير ليكون في ميزان حسناته يوم القيامة ،(وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ) استعتبه، أي: استرضاه، يطلب العتبى وهو الإرضاء أي يطلب رضا الله بالتوبة ورد المظالم وتدارك الفائت ويَسترضي اللهَ بالإقلاع، والاستغفار عسى ولعل أن يرجع عن إساءاته، ويطلب رضوان الله، ليكون سببًا لمحو آثامه و ذنوبه .(العيني ،2001 ،ج21/ص 227، والقسطلاني،1323هـ ،ج8/ص 358، وزكريا الأنصاري، 2005،ج 8/ص 693،ولاشين ،و2002، ج4/ ص141،والإتيوبي ،1436هـ ،ج42/ ص 75)

الحديث السادس: عَنْ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ)). (السيوطي،1985، ص149)

قول النبي (صلى الله عليه وسلم) (اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) جاء من إثر مما روي عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل، فلم تجد عندي شيئا غير تمرة، فأعطيتها إياها، فقسمتها بين ابنتيها، ولم تأكل منها، ثم قامت، فخرجت، فدخل النبي (صلى الله عليه وسلم) علينا، فأخبرته فقال: (مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ) (البخاري ،2001،ص 256). في هذا الحديث الحث على الصدقة بالقليل، وقد تصدقت عائشة بتمرة واحدة لأنها تملك ذلك فقط. (اتَّقُوا) فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعل أي خافوا عذاب الله،

واحذروا نار الجحيم (وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) بكسر الشين، أي: جانبها أو نصفها، أي: ولو كان الاتقاء المذكور بذلك فإنه يفيد، وجواب لو محذوف دل عليه ما قبله وتقديره ولو كان الاتقاء بتصدق بشق تمرة واحدة فلا يحقر الإنسان ما يتصدق به وإن كان يسيرا فإنه يستر المتصدق به من النار واجعلوا بينكم وبين النار سترا وحجابا بالصدقة، وتصدقوا بكل ما تستطيعون التصدق به مهما كان يسيرا، أي ولو لم تجدوا ما تتصدقون به إلا نصف تمرة، فتصدقوا به، ولا تحقروا من الصدقة شيئا، ولو كان قليلا، فإنه ينفع المتصدق، وينفع المتصدق عليه والحكمة في أنه جعل سبب دفع النار الصدقة من بين سائر العبادات لأن المال شقيق الروح إخراجه صعب على الإنسان، فالمتقي شرعًا هو الذي يخاف الله تعالى ويجعل بينه وبين عذابه وقاية من طاعته وحاجزًا عن مخالفته فإذًا أصل التقوى الخوف من الله والخوف إنما ينشأ عن المعرفة بالله سبحانه وتعالى وعظمته وعظيم سلطانه وعقابه والخوف والمعرفة بالله محلهما القلب ومكان القلب محله الصدر وقد أشار النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى صدره وقال : (التَّقْوَى هَاهُنَا) ويشير إلى صدره ثلاث مرات لأن القلب إذا صلح الجسد كله وإذا فسد فسد الجسد كله .(ابن بطال ،2003،ج 3/ص 415. 416 و القسطلاني،1323هـ ،ج3/ص 19).

المبحث الثاني: الأحاديث التي فيها الأمر للندب و الإستحباب

الحديث الأول : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، وَأَنَا أُحَدِّثُهُ هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ؟ فَقَالَ: عُرْوَةُ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ)) . (السيوطي،1985،ص63) إن كلام الرسول (صلى الله عليه وسلم) (تَوَضَّئُوا) فعل أمر موجه للمسلمين على وجه العموم و الوضوء في اللغة: هو غسل بعض من أعضاء الجسد وتنظيفها ، والشرع نقل هذا المعنى إلى الفعل المخصوص بالعبادة ، وقد جاء هاهنا على أصله ،أن ذلك الوضوء إنما هو الوضوء اللغوي، وهو غسل اليدين والفم من الدسم والزفر لإزالة الزهومة ، كما فعل النبي (صلى الله عليه وسلم) حيث شرب اللبن ثم مضمض وقال: إن له دسمًا ، وأن الأمر بذلك على جهة الاستحباب . (القرطبي ،1996، ج1/ص 603). (مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ) أي من أجل أكل الطعام الذي مسته ،الجار والمجرور متعلق بمحذوف خبر المبتدأ، والتقدير الوضوء واجب مما مست النار، أو مندوب مما مست النار، و(من) سببية، و(ما) اسم موصول، صفة لموصوف محذوف، وفي الكلام مضاف محذوف، والأصل: الوضوء مطلوب بسبب أكل الطعام الذي مسته النار. (الشنقيطي ،1425هـ ،ج2/ص 533). بدأ الإسلام في أمة أمية لا يهتمون بالنظافة، وجماعات بدوية، بحكم العرف والعادة

والبيئة، فكان المسلمون الأولون غير حريصين على النظافة، وجاء الإسلام بالنظافة والطهارة فأمر بالوضوء لكل حدث أصغر، والغسل لكل حدث أكبر، والتخلص من الروائح الكريهة التي يتأذى منها الناس، امر بالتنظيف من بعد قضاء الحاجة، وغسل اليدين قبل البدء بتناول الطعام، وغسل الفم والأنف عند كل وضوء، وزيادة في الاهتمام بالنظافة أمر بالوضوء من كل طعام مسته النار، فقال عليه الصلاة والسلام (توضئوا مما مست النار) وقد ذهب بعض اصحاب الرسول أن الأمر للوجوب، وفهم بعضهم الآخر أن الأمر للندب وفهم آخرون أن المقصود من الأمر للوضوء فيه الوضوء اللغوي المتعارف عليها قبل الإسلام وهو النظافة أي غسل اليدين والفم بعد أكل الطعام .

الحديث الثاني: عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((أَسْفِرُوا بِالفَجْرِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلأَجْرِ)). (السيوطي،1985،ص78)

(أَسْفِرُوا) فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعل . أسفر يسفر إسفارًا؛ إذا أضاء وانتشر ضوؤه. أطيلوا القراءة صلاة الفجر وأمدوها حتى تنصرفوا وقد أسفر الصبح . إن المراد بذلك تحقق طلوع الفجر والأمر بتطويل القراءة فيها حتى يخرج من الصلاة مسفرا. و(أَسْفِرُوا بِالفَجْرِ) والإسفار الذى أراده عليه السلام، هو أن يتبين ويتضح الفجر، فلا يكن شك طلوعه، والإسفار لغة: الكشف، (أسفروا بالفجر) ، أي تيقنوا من طلوع الفجر ولا يكون هناك شك في طلوعها ، فإن صلاتكم بعد تيقن طلوعه أعظم للأجر. (ابن الأثير ،2005،ج 1/ص 371، ابن حجر العسقلاني ،1379هـ ،ج 2/ص 55 ، و ابن بطال ،2003،ج 2/ص 201. 202).

إنَّ الأمر يدل على الوجوب إذا كان مطلقا وليست فيها قرائن تصرفه عن معناه الحقيقي، وهذا الأمر ليس كذلك فلا يدل إلا على الندب والاستحباب. وقد يؤول الاستحباب في هذه الأحاديث بظهور الفجر. (العيني،2001،ج 4/ص 91). أداء صلاة الفجر في أول الوقت أفضلُ، وحديث: (أَسْفِروا بالفجر؛ فإنَّه أعظمُ للأجر) لا يُعد معارضًا لأحاديث التبكير بها ، ويكون المراد بالإسفار هو وضوحه وتيقنُ والتأكد من طلوعِ الفجر، لا غلبة الضياء على الظلمة. (ابن العطار،2006، ج1/ص 295). والأمر الوارد بالإسفارفي هذا الحديث هو أن في الإسفار تكثير الجماعة وفي التغليس تقليلها، وما يؤدي إلى تكثير الجماعة كان أفضل، ولأن البقاء في مكان الصلاة حتى تطلع الشمس مندوب إليه كما حثت عليه الأحاديث، وإدراك هذه الفضيلة متيسر في الإسفار، وفي التغليس قلما يتمكن منه وإما أن يراد بالإسفار إطالة قراءة القرآن في الصلاة، فإنها مستحبة، وبإطالة القراءة، لا ينتهون من الصلاة، إلا وقت الإسفار وقيل: يَحْتَمِل أن يكون الأمر بالإسفار في الليالي المقمرة، فإنه لا يتيقن فيها الفجر إلا باستظهار في الإسفار.(الإتيوبي ، 1436هـ ،ج14/ص132).

الحديث الثالث : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ))(السيوطي،1985،ص75)

(إذا) أداة ظرف للمستقبل يكمن معنى الشرط في محل نصب يتعلق بمضمون الجواب لفعل (اشْتَدَّ)، و (اشْتَدَّ) فعل ماض مبني على الفتح أصله اشتَدَدَ، فسكنت الدال الأولى فأُدغمتِ الدَّالُ الأولى في الثانية، فهو من الاشتداد من باب الافتعال و(الْحَرُّ) فاعل مرفوع لفعل ماض (اشتد)، وهو: ضدُّ البرد، جمعه: حُرُور، وأحارر. (اشْتَدَّ الحَرُّ) افتعل من الشدة والقوة، أي: إذا قوي الحر. (أبو عبدالرحمن التميمي ، 2003،ج 1/ص 483 ، و الإتيوبي ، 1436،ج 13/ ص452).

وقوله عليه الصلاة والسلام (فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ) (الفاء) أداة لربط جواب الشرط ،(أَبْرِدُوا) فعل أمر مبني على حذف النون و فاعله الواو (الإبراد): كسر الحر أي: أخروها عن وقت الهاجرة إلى أن ينكسر وهج الحرّ، يقال: أبرد بالشيء إذا أتى به في برد النهار مثل: أظلم دخل في الظلام، والمراد به: تأخير الظهر إلى أن يقع الظل في الطريق ، فيأتي فيه طالب الجماعة لأن شدة الحر تذهب الخشوع (بالصلاة) أي: بصلاة الظهر، والباء للتعدية أي: أدخلوها في البرد وأخروها عن شدة الحر في أول الزوال والأمر للندب والقرينة الصارفة أن العلة فيه دفع المشقة عن المصلي لشدة الحر فصار من باب الشفقة والنفع و(أبردوا) معنى أَخِّروا، وحذف مفعوله، تقديره: أَخِّروا أنفسكم عن الصلاة .(أبو عبدالرحمن التميمي، 2003،ج 1/ص 483). وما يستنبط من هذا الحديث نوعية الأمر على وجوه ، الأول أن فيه الأمر بالإبراد والتأخير في أداء صلاة الظهر وفي كيفية هذا الأمر اختلفوا، فبعضهم ذهب إلى أن الأمر فيه للوجوب والثاني قال بعضهم هذا الأمر للاستحباب نقل الإجماع على عدم الوجوب، وأجمعوا على أن الأمر للاستحباب والندب والقرينة الصارفة عن الوجوب وظاهر الكلام يقتضيه لما كانت العلة فيه دفع المشقة عن المصلي لشدة الحر وكان ذلك للشفقة عليه فصار من باب النفع له.(العيني ،2001،ج5/ص21.20).

المقصود بالإبراد في هذا الحديث النبوي هو ذهاب شدة الحر وقت صلاة الظهر واختلف الفقهاء في هذا التأخير وذلك في فصل الصيف وتأخيرها فرأى بعضهم أن التأخير أولى والأخذ بالرخصة وهذ مذهب أصحاب الرأي، ورأى الفريق الآخر يصليها على وقتها ولا يؤخر بأية حال من الأحوال إلا لعذر شرعي . (الخطابي ، 1932،ج1/ص129.128). وقد أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالإبراد كان بالمدينة لشدة حر الحجارة ولأنه لم يكن بالمدينة مسجد غير مسجده فكان ينتاب من بعد فيتأذون بشدة الحر فأمرهم بالإبراد لما في الوقت من السعة . (ابن عبد البر ب،2000،ج1/ ص98).

وقوله (فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) الفاء للتعليل، أراد بيانَ السبب أنَّ علة الأمر بالإبراد هي شدةُ الحر المُذهبة للخشوع فيح جهنم: بفتح الفاء، أي: شدة غليانها من ثوران حرها وسطوعها وأصل الكلمة: السعة والانتشار ، واختلف العلماء هل هنا حقيقة أو مجاز، فالجمهور على أنه حقيقة كما ورد في صحيح مسلم حديث طويل وفيه قال النبي عليه الصلاة والسلام " فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ " واستحباب الإبراد عليه رأي مذهبُ الأئمةِ الأربعة، وجمهورِ العلماء ، والذين قالوا بالمجاز إنما جاء للتشبيه والتقريب أي يشبه نار جهنم في الحرارة لكي يكونون بعيدا عن أضرارها. (الخطابي،1932،ج1/ص 129). وكلمة (جَهَنَّمُ) يرى أكثر النحاة على أنه لفظٌ أعجمي عُرِّب، فهو غير منصرف للعلمية والعُجمة اسم لنار دار الآخرة نسأل الله الكريم العافية منها وقيل عربية سميت نار الآخرة بها لبعد قعرها ولم تصرف للتعريف والتأنيث يقال ركية جهنام أي بعيدة القعر . (أبو عبدالرحمن التميمي، 2003،ج 1/ص 483).

الحديث الرابع : عن بُريدة، عن النبيّ σ قال: ((بَشِّرِ المَشائينَ في الظُّلَمِ إلى المساجدِ بالنورِ التَّام يومَ القيامة)). (السيوطي،1985،ص87) يروى أن رجلين من أصحاب الرسول (صلى الله عليه وسلم) وهما عباد بن بشر وأسيد بن خضير بعدما كانا مع النبي (صلى الله عليه وسلم) في المسجد في علم ينشره أو في صلاة، خرجا من عند الرسول في ليلة مظلمة، ومعهما ضوء مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كل واحد منهما ضوء حتى وصلا الى دارهما وكان هذا النور بين أيديهما يستضيئان به في ممشاهما آية وعلامة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم إذ خص بعض أصحابه بمثل هذه الكرامة عند حاجتهم وأكرمهم الله تعالى بالنور في الدنيا ببركة الرسول وفضل مسجده وملازمته فجعل لهم النور في الدنيا، ليزدادوا إيمانا بالنبي مع إيمانهم، ويتيقنوا أن وعد الله يتحقق بالنور الذى يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يوم القيامة.(ابن بطال ،2003،ج 2/ص 112. 113 ؛ و القسطلاني ،1323هـ ، ج1/ص 452). فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) هذا الحديث في شأنهما لأنهما كانا متلازمين في سعيهما الى المسجد وبالأخص في ظلمة الليل وهذا الحديث يشمل صلاة العشاء والفجر بناء على أنهما تقاما بغلس وظلمة الليل، والله تعالى أعلم .

وكلمة (بَشِّرِ) فعل أمر والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (المَشائينَ) مفعول به منصوب وعلامة نصبه الياء والبشارة و الإخبار بما يُظهر سرور المخبَر به، وتباشير الصباح: ما ظهر من أوائل ضوئه وكلمة (المَشائينَ) جمع المشَّاء، وهو كثير المشي ،أي الذي يبالغ في المشي من صيغ المبالغة فالمراد من كثر مشيهم ويعتادون ذلك ، وصيغة التفعيل إما لتكثير الفعل مثل طَوّفتُ، أو لتكثير الفاعل أو لتكثير المفعول، وهو إنما يكون إذا كان الفاعل وأحداً و مفعولاته كثيرةً ، نحو: قطعت الثياب، أي:

قطعت ثيابا كثيرةً، والمقصود هاهنا من هذه الصيغة تكثير الفعل و الإستمرار عليه ، وهو الذي يكثر مشيه إلى المساجد في ظلمة الليل، فيه فضيلة المشي على الرجلين إلى المساجد سريعًا كان المشي أو بطيئًا في ظلمة الليل وهو يشمل ظلمة العشاء والفجر، وفيه حث وتحضيض في كثرة المشي إلى المساجد في ظلمة الليالي، وبشارة أن جزاءه يوم القيامة نور دائم حيث الناس يموج في الظلمات. (ابن رسلان ،2016،ج 3/ص 575. 576). (بشر المشائين) الخطاب عام، ويمكن أن يكون أمرًا من الله سبحانه وتعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام وهذا خطاب لكل من يتولى تبليغ الدين ويصلح لأن يكون دعاة في سبيل الله .(السندي ، 2010، ج1/ص 366). إن النبي (صلى الله عليه وسلم) وصف النور بالتمام وقيده بيوم القيامة إشارة إلى وجه المؤمنين يوم القيامة كما قال ابن عباس (رضي الله عنه) في تفسير الآية إن المنافقين لهم نور يطفئ على الصراط، ففي هذا الحديث الحث والتحضيض على المشي الى المساجد في ظلمة الليل ومن انتهز هذه الفرصة كان مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين لقوله سبحانه وتعالى : (وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا) (النساء: 69). وكذلك يدل الحديث على مشروعية البشارة لمن يفعل الخير، وعلى أن كثرة المشي إلى المساجد في ظلمة الليل سبب في السعادة الآخرة، وفيه الترغيب في المداومة على صلاتي الفجر والعشاء في المساجد لأنهما هما اللتان وقتهما في ظلمة الليل .(الطيبي ،1997،ج3/ص 941. 942).

الحديث الخامس : عَنْ أَبَي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)). (السيوطي،1985، ص116)

نرى في هذا الحديث أن النبي (صلى الله عليه وسلم) يهتم بنا ونحن في سياق الموت وعلى أبواب الآخرة والذين دنا منهم الموت وهم لا يزالون على قيد الحياة عسى ولعل التلقين قد ينفعهم . و فضل الله سبحانه وتعالى واسعاً إلى درجة أنه يقبل توبة عباده في سياق الموت مع أنه يدرك أن الموت آت لامحالة فحينئذٍ يؤمل ويرجى أن المحتضر إذا قيل له: قل: لا إله إلا الله، أن يستجيب لهذا القول ولهذا الأمر فيكون آخر قوله شهادة أن لا إله إلا الله . وأصل التلقين من لقن: اللقن: مصدر لَقِنَ الشيءَ. ولَقَّنَه إياه: فَهَّمه، والتلقين هو مشافهتك غيرك بالتعليم وإلقاء القول إليه ليأخذه عنك ووضع الحروف موَاضعهَا وهو كالتفهيم وزناً ومعناً وتعدية، ومعنى التلقين أن الإنسان يقول الشيء ليتبعه غيره ،ولقنته الشيء فتلقنه، إذا أخذه من فيك مشافهة، فمعناه: أنَّ الإنسان يقول الشيء ويتبعه غيره كما يلقن المدرس الطفل الصغير القراءة فيقرأ المدرس ثم يتبعه تلميذه في القراءة . (وابن منظور،1414هـ ،ج13/ص 390 ، والأمير ،2011 ،ج9/ص 74، وأبو عبدالرحمن التميمي ،2003،ج 3/ص

141). أمرنا النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال (لَقِّنُوا) والأمر بهذا التلقين أمر ندب وأجمع العلماء على هذا التلقين أي ذكِّروا موتاكم ليتمكن التوحيد من قلوبهم، ليكون كلمة التوحيد آخر كلامه فيحصل له ما وعد به عليه السلام في الحديث الآخر: (أن من كان آخر كلامه: لا إله إلا الله، دخل الجنة). هي العاصمة للدم في الدنيا لك من قالها، فإذا قالها القادم على الآخرة رجاء أن تكون عاصمة له من عذاب الآخرة، كما كانت عاصمة من عذاب الدنيا؛ ولأن تكون آخر كلمة يقولها في الدنيا. أنها أول ما يلزمه النطق به في بداية التكليف فأراد أن تكون خاتمة الأقوال، والأعمال بطلت بقوة المرض، فلم يبق إلا الأقوال، وهي أفضل الأقوال، وكذلك الأعمال بخواتيمها، وهي أشرف ما ختم به .(النووي ،1392هـ ،ج6/ص 219، وابن رسلان،2016،ج13/ ص331، وأبو عبدالله التميمي،1988،ج1/ص 483) قوله (موتاكم) أي الذي دنا منه الموت أومن حضره الموت، سماه الرسول (صلى الله عليه وسلم) الموت باعتبار ما يؤول إليه مجازاً لإشرافه عليه من باب تسمية الشيء بما يؤول إليه .أي الذين هم في سياق الموت فهو باعتبار ما سيكون ، والوصف قد يطلق على ما يتلوه إذا كان عاقبًا له والموت يطلق على من أخذه سبب الموت .(الطيبي ،1997،ج4/ص 1372،وابن رسلان،2016،ج13/ ص331، والأمير،2011،ج 9/ص 74) . وقوله عليه الصلاة والسلام (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) أي: لا معبود حق يستحق أن يعبد إلا الله عز وجل، وليس معناها أنه لا توجد آلهة سوى الله؛ لأن هناك آلهة كثيرة تعبد من دون الله سماها الله تعالى آلهة فقال: (فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ) (الشعراء: 213) .يحتمل أن يراد كلمة الشهادتين معاً اقتصر على الأولى لأنه يعلم أنهما قرينتان لا يفترقان ولا تقبل أحدهما بدون الأخرى، فيكون التلقين لمن مات من المسلمين، وأما الكفار فإنهم يؤمرون أمرًا يقال لهم: قولوا لا إله إلا الله . والمسلم إذا لقنه ولم يقلها فلا يكررها عليه، وأما التلقين بعد الموت يترك وإنما يسأل الله له التثبيت، وهذا الأمر ليس على سبيل الوجوب، وإنما على سبيل الاستحباب و الندب .(الأمير ،2011،ج 9/ص 74،و وأبو عبدالرحمن التميمي،2003،ج 3/ص 141).

الحديث السادس: عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا)) . (السيوطي،1985، ص125)

هذا الحديث من الأحاديث التي تجمع الناسخ والمنسوخ وقوله :(نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا) وهو صريح في نسخ نهي الرجال عن زيارتها وأجمعوا على أن زيارتها سنة لهم وأما النساء ففيهن خلاف وكان النهى عن زيارة القبور في بداية ظهور الإسلام ،و لما ثبت ورسخ الإسلام، ودخل في

قلوب الناس، وأمنت عبادة التماثيل والقبور والصلاة إليها وتشريفها، نسخ النهى عن زيارتها، لأن زيارة القبور سبب لتذكرة الآخرة وتزهد في الدنيا وأن يكون زيارتها للتذكير والاعتبار لا للفخر والمباهاة، ولا لإقامة النوح والمآتم عليه، وفهم من الأمر بقوله (زوروها) أنها سنة للرجال. (النووي ،1392هـ ،ج7/ص 46، وابن بطال،2003،ج3/ص 269. 271، ولاشين ،2002،ج2/ص 78).

وقوله (صلى الله عليه وسلم)(وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ) والأضاحي جمع أُضحية، وهي ما يُذبح يومَ العاشر من ذي الحجة وأيامَ التشريق للقربان ،وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نهاهم عن أن يأكلوا ما بقي من لحوم أضاحيهم بعد ثلاثة أيام، وما بقي بعد ثلاثة أيام في أيِّ وقت شاءوا وجب عليهم التصدُّق به فرخص لهم أن يأكلوا ما بقي من لحوم أضاحيهم بعد ثلاثة أيام، ويلزمهم أن يعطوا الفقراء شيئا منها، ويجوز أن يعطوا الأغنياء والفقراء، ولكن للفقراء أفضل.(فامسكوا) بحذف المفعول أي: لحومها.(ما بدا لكم) (ما) أي: مدة ظهور الإمساك لكم، فرخص لهم أن يأكلوا ما بقي منها بعد الثلاث في أي وقت شاءوا، وإنما اللازم إعطاء الفقراء شيئا منها، لكن الفقراء أولى، ومدلول الحديث يجوز الأكل من الأضحية وكذلك يجوز تدخير لحم الأضحية بدون تحديد بزمن معين . (لاشين ،2002،ج 4/ص 118,119). وقول النبي (صلى الله عليه وسلم) (وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا) نهاهم النبي (صلى الله عليه وسلم) عن الإنتباذ إلا في السقاء و(السقاء) هو قربة مصنوع من الجلد لا يُسخِّن الماء فيه سريعًا ، فلا يصبح النبيذ فيه مسكرا بسرعة، بخلاف سائر الاواني، فإن سائر الاواني يصبح فيه الماء حارًا فيصير النبيذ مسكرًا عن قريب. والنبيذ هو إلقاء التمر والزبيب وغيرهما من الحلاوى في الماء، وكانوا يلقون التمر وغيره في الماء ليصير الماء حلوا فيشربونه، فنهاهم الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن لا يلقوا إلا في السقاء ، فرخص لهم النبي (صلى الله عليه وسلم) عن شرب النبيذ من كل ظرف ما لم يكن مُسكرا والمراد أن المنهي عنه هو المسكر لا الظروف بعينها. (ابن عبد البر أ،1967، ج3/ص 225. 228، الطيبي ،1997،ج4/ص 1433) . ففي هذا الحديث وردت كلمة (نَهَيْتُكُمْ) ثلاث مرات لكل من المنهيات التي ذكرها الرسول (صلى الله عليه وسلم) فهم :زيارة القبور وأكل الأضاحي فوق ثلاثة أيام وكذلك اباحة شرب النبيذ في اي إناء كان مالم يكن مسكرا ،كل من الامور الثلاث المنهي عنها كل واحدة جاءت منفصلة عن الآخرى في مواضع مختلفة لذلك نرى ان الرسول استعمل كلمة (نهيتكم) لكل منها، وهذا الحديث نسخ كل ما نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم سابقا وجاء بفعل الأمر لكل واحد منهم والأفعال الأمر هي (فَزُورُوهَا، فَأَمْسِكُوا ، فَاشْرَبُوا) كل هذه الأفعال جاءت بضيغة الأمر الا انها تفيد الإباحة وليست الوجوب اما الفعل (فَاشْرَبُوا) جاء مقيدا

اباحته لقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا) وهذا الحديث يعد ناسخا لثلاث احاديث وردت قبله يقابل ثلاث منهيات عنه بثلاث افعال أمر لنسخ الأمور المنهي عنهم سابقا ، ويجب أن يكون الناسخ يضاهي المنسوخ في القوة والصحة ، وأن يكون الناسخ متأخر زمنيا من المنسوخ . إذن هذا الحديث يقع ضمن الإنشاء الطلبي وفيه ثلاثة أفعال أمر ولها بعد تشريعي هو ان الرسول (صلى الله عليه وسلم) أباح أمورا كان تعد من المحرمات وكان ذلك إما لزوال اسباب التحريم ،أو الحاجة الملحة لكي يستفيد المسلمون من لحوم الأضاحي مدة اطول أو الإباحة بشروط وضعها الرسول(صلى الله عليه وسلم) ،وذلك في استعمال الظروف أو السقاء مالم يؤدِ استعماله الى السكر والله اعلم .

الخاتمة

الاستشهاد بكلام النبي (صلى الله عليه وسلم) في الأغراض البلاغية يأتي بعد كلام الله سبحانه وتعالى، فهو يقع في قمة البيان بعد كلام الله وقد أوتي جوامع الكلم ، وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) أفصح فصحاء العرب على الإطلاق لم يكن يتكلف في اقواله، وكلامه قل عدد حروفه وكثر عدد معانيه ،وتعرف من كلامه إلهام النبوة والذي إصطفاه الله سبحانه وتعالى لتبليغ الكلام الإلهي، و ينقسم الحديث باعتبار طرق نقله الينا الى قسمين :متواتر وآحاد والمتواتر الى لفظا ومعنى، وكلا من المتواتر اللفظي والمعنوي يفيد العلم القطعي اليقيني، فيجب العمل بما جاء به من أمر ونهي وتشريع لانه قطعي الثبوت، فكلام المصطفى عليه الصلاة والسلام إما خبر أو إنشاء ، فأخباره كل ما صح عن النبي(صلى الله عليه وسلم)، لا يحتمل كذبا يجب تصديقه ، وإنشائه يجب العمل اذا كان أمرا أو نهيا أو غير ذلك يعتبر الأمر من أحد أعمدة الإنشاء الطلبي هو طلب يوجب التنفيذ وإضافة الى الأمر الحقيقي يؤدي الأمر معاني ودلالات أخرى غير معنى الحقيقي الذي وضع يمكن معرفته من السياق وقرائن الأحوال مثل الإباحة و الدعاء و الالتماس و الندب و الإرشاد و الإنذار وغيرها، والسنة النبوية أسرارها لا تنقطع ،لأن كلام النبي (صلى الله عليه وسلم) ليس نصا لغويا و عظيا فقط ، إنما هو نص يحمل الجمال الفني ،والبلاغة العالية ،ويجب أن لا يقتصر التطبيق على النصوص النبوية على موطن الشاهد فقط ، بل يجب أن يدرس الحديث من كل زواياه ، لكي يكشف كل مكنونات البلاغية، و على الأساتذة البلاغة والأكاديميين أن لا يقتصروا على الشواهد التي وردت في كتب البلاغة ، لأن هذا يؤدي إلى تقليل شأن البلاغة في أذهان الناشئين ، والسنة النبوية ميدان واسع إذا

أعطي حقه في هذا المجال ،وتوجيه الباحثين وطلاب العلم لإستخراج الأغراض البلاغية من النصوص النبوية وهي ما تطبق عليه القواعد البلاغية بعد القرآن الكريم

،نسأل الله أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، إنه سميع مجيب الدعاء، وصلى اللهم على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين .

المصادر و المراجع بعد القرآن الكريم :

1 ــ ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، (2005)، الشافي في شرح مسند الشافعي ، ط:1، تحقيق: أحمد بن سليمان – أبي تميم يَاسر بن إبراهيم ،مكتبةَ الرشد، الرياض – المملكة العربية السعودية .

2 . ابن العربي ، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي،(2007)، المسالك في شرح موطَّأ مالك ، ،ط:1، دار الغرب الإسلامي.

3 ـــ ابن العطار، علي بن إبراهيم ، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار ،(2006)، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام ، ط:1 ، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

4 ـ ابن العماد الحنبلي، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي،(1993)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ،ط: 1،تحقيق: محمود الأرناؤوط ، دار ابن كثير، دمشق – بيروت.

5 . ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، (2003) ،شرح صحيح البخارى لابن بطال ،ط:2،تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد – السعودية، الرياض .

6 ـ ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (1379هـ)ـ ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار المعرفة – بيروت .

7 ـــ ابن رسلان ، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان، (2016)، شرح ســـنن أبي داود ، ط:1 ،تحقيق: عدد من الباحثين ، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم، مصر.

8 ــ ابن عبدالبر أ ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر،(1967)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب .

9 ـــ ابن عبدالبر ب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر،(2000) الإستذكار ، ط:1، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض ، دار الكتب العلمية – بيروت . لبنان.

10 ـ ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور ، (1414هـ) ، ط: 3، لسان العرب ، دار صادر – بيروت.

11 ــ أبوعبدالرحمن التميمي، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن التميمي ،(2003)، توضيح الأحكام من بلوغ المرام ،ط: 5، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة .

12 ـ أبوعبدالله التميمي، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي،(١٩٨٨)،المعلم بفوائد مسلم ، ط: 2، تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر .

13 ــ الإتيوبي، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي ،(1436هـــ)،البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،ط:1، دار ابن الجوزي.

14 ـــ الأمير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، المعروف كأسلافه بالأمير، (2011)، التنوير شرح الجامع الصغير ،ط:1،تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم ،مكتبة دار السلام، الرياض.

15 ــ البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري، (2001)، صحيح البخاري ،ط: 1، دار احياء التراث العربي ،بيروت . لبنان .

16 ـــ الترمذي ، الإمام الحافظ محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ،(2008)، سنن الترمذي ، ط:2، علق عليه العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع . الرياض.

17ـــ الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ ، (2022)، البيان والتبيين ، تحقيق: حسن السندوبي، مؤسسة الهنداوي .

18 ـــ الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد المعروف بالخطابي ، (1932)، معالم السنن، ط:1،المطبعة العلمية – حلب .

19 ــ الراجحي، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي،(2018) توفيق الرب المنعم بشرح صحيح الإمام مسلم ،ط:1،مركز عبد العزيز بن عبد الله الراجحي.

20 ــ الرافعي ، مصطفى صادق الرافعي ، السمو الرُوحي الأعظم والجمال الفني في البلاغة النبوية ، ط:1 ،(2010)، تحقيق: أبو عبد الرحمن البحيري ،دار البشير للثقافة والعلوم.

20 ـــــ الزبيدي، محمد مرتضـى الحسـيني الزبيدي ،(2001)، تاج العروس من جواهر القاموس ،تحقيق: جماعة من المختصين ، دار الهداية، **الكويت** .

22 ـــ الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي ،(1986)، الأعلام ، ط:7، دار العلم للملايين . بيروت . لبنان .

23 ـــ زكريا الأنصاري، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري،(2005)، منحة الباري بشرح صحيح البخاري ، ط:1،تحقيق: سليمان بن دريع العازمي ، مكتبة الرشد ، الرياض – المملكة العربية السعودية.

24 ـــ السبكي ، أحمد بن علي بن عبد الكافي، أبو حامد، بهاء الدين السبكي ، (2003)، عروس الأفراح في شـــرح تلخيص المفتاح ، ط:1،تحقيق: الدكتور عبد الحميد هنداوي ، المكتبة العصـــرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان.

25 ـ السكاكي ، ابي يعقوب يوسف بن محمد بن على السكاكى ،(2000)، مفتاح العلوم ،ط :1، تحقيق: محمد عبدالحميد الهنداوي ، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .

26 ـــــ السـندي ، محمد بن عبد الهادي التتوي ، أبو الحسـن، نور الدين السـندي، (2010) ، فتح الودود في شـرح سـنن أبي داود ، ط:1، تحقيق: محمد زكي الخولي ، مكتبة أضـواء المنار ،المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية.

27 ــ السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، (1967)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ،ط:1 ، تحقيق:محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، مصر.

28 . الشايب ، أحمد الشايب ،(2003)،الأسلوب ، ط: 12، مكتبة النهضة المصرية .

29ـــ الشنقيطي ، محمد المختار بن محمد بن أحمد الشنقيطي ، (١٤٢٥ هـــ)، شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية ،ط:1، مطابع الحميضي.

30 ـــ الصالح ، الدكتور صبحي الصالح،(1985)، علوم الحديث ومصطلحه ، ط:10، دار العلم للملايين ، بيروت.

31 ـــــ الطباع ، أياد خالد الطباع،(1996)، الإمام الحافظ جلال الدين الســـيوطي معلمة العلوم الإسلامية ، ط :1 ، دار القلم ، دمشق.

32 ـــ الطيبي ، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي ،(1997) ، الكاشف عن حقائق السنن)،ط:1 ، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة المكرمة .

33 ــ عتيق، الدكتور عبد العزيز عتيق ، (2009)، في البلاغة العربية – علم المعاني ، ط :1 ، دار النهضة العربية – بيروت لبنان.

34 ـ العظيم آبادي ، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، العظيم آبادي ،(1415هـ) ، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم ،ط :2 ، دار الكتب العلمية – بيروت.

35 ــ العيني ، أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين العينى ، (2001)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ،ط:1 ، دار إحياء التراث العربي .

36ـــــ القرطبي ، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ،(1996)،المفهم لما أشـــكل من تلخيص كتاب مسلم ، ط : 1 ، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو وآخرون ، دار ابن كثير، دمشق – بيروت.

37 ــ القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني،(1323ه)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط :7، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر.

38ـــ لاشين ، الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين ،(2002)، المنهل الحديث في شرح الحديث، ط :1 ، دار المدار الإسلامي.

39ـ مسلم ، أبي الحسين مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري ،(2008)، صحيح مسلم ، ط:1،ترقيم وترتيب الشيخ فؤاد عبدالباقي، مكتبة الفا . مصر .

40 ـــ الميداني ، عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني ، البلاغة العربية ، ط:3 ، (2010)، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت.

41 . النعمة ، ابراهيم النعمة ،(1985)، دراسة في مصطلح الحديث ،ط:1 ، العراق .

42 ـــ النووي ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي،(1392هـــ) ،المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ط: 2 دار إحياء التراث العربي – بيروت ،.

43 ـــــ الهاشمي ، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي،(1978)، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع ،ط: 12، دار الفكر، بيروت .

Sources and references after the Holy Quran:

1- Ibn al-Atheer, Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak ibn Muhammad al-Shaibani al-Jazari ibn al-Atheer(2005) , al-Shafi fi Sharh Musnad al-Shafi'i, investigated by: Ahmed bin Suleiman - Abi Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Library, Riyadh - Saudi Arabia i: the first edition.
2 - Ibn al-Arabi, Alqadhi Muhammad bin Abdullah Abu Bakr bin al-Arabi(2007), Al masalik fi sharh Muwatta Malik, , Dar Al-Gharb Al-Islami, i: the first edition.
3 - Ibn al-Attar, Ali bin Ibrahim, Abu al-Hassan, Alaa al-Din Ibn al-Attar, (2006) , Al ouda fi sharh aloumda fi Ahadith Al ahkam, Dar Al-Bashaer Al-Islamiyya for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon i: the first edition .
4 - Ibn al-Imad al-Hanbali, Abd al-Hai ibn Ahmad ibn Muhammad ibn al-Imad al-Ekri al-Hanbali,(1993) , Shazarat Alzahab fi Akhbar min zahab achieved by: Mahmoud al-Arnaout, , Dar Ibn Kathir, Damascus - Beirut, first edition.
5 - Ibn Batal, Abu al-Hasan Ali bin Khalaf bin Abdul Malik, (2003) , Sharh Sahih al-Bukhari by Ibn Batal, investigated by: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Library - Saudi Arabia, Riyadh, i: the second edition .
6 - Ibn Hajar al-Asqalani, 1379 AH, Ahmad bin Ali bin Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani al-Shafi'i, Fath al-Bari, Sharh Sahih al-Bukhari, the author, Dar al-Maarifa – Beirut.
7 - Ibn Raslan, Shihab Al-Din Abu Al-Abbas Ahmed bin Hussein bin Ali bin Raslan, (2016), Sharh Sunan Abi Dawood, achieved by: a number of researchers, Dar Al-Falah for Scientific Research and Heritage Investigation, Fayoum - Egypt, i: the first edition.
8- Ibn Abd al-Barr A, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abd al-Barr,(1967), Altamhid lma fi almoutta min almaiani w alasanid, investigated by: Mustafa bin Ahmed Al-Alawi, Muhammad Abdul Kabir Al-Bakri, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs - Morocco.
9 - Ibn Abd al-Barr b, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abd al-Barr,(2000), al-Istizkar, investigated by: Salem Muhammad Atta, Muhammad Ali Moawad, Dar al-Kutub al-Ilmiyya – Beirut, Lebanon, i: the first edition.
10- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu Al-Fadl, Jamal Al-Din Ibn Manzur, (1414 AH), Lisan Al-Arab, Dar Sader - Beirut, i: the third edition.
11- Abu Abdul Rahman Al-Tamimi, Abu Abdul Rahman Abdullah bin Abdul Rahman Al-Tamimi,(2003), Tawzih Al Ahkam min Blough Almaram, Al-Asadi Library, Makkah Al-Mukarramah, fifth edition.
12- Abu Abdullah Al-Tamimi, Abu Abdullah Muhammad bin Ali bin Omar Al-Tamimi,(1988), , AlmuA'alim bi Fawaid Muslim, achieved by: Fadhilat Al Sheikh Muhammad Al-Shazly Al-Nayfar, Tunisian Publishing House I: Second edition,
13- Al-Atiyubi, Muhammad bin Ali bin Adam bin Musa Al-Etyoubi,(1436 AH), Al bahr al Moheit Al thajaj fi Sharh Sahih Imam Muslim bin Al-Hajjaj, Dar Ibn Al-Jawzi, i: the first edition .
14- Al Amir,Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad Al-Hasani, , known as Kaislafih bi Al-Amir, (2011), Al tanwir Sharh al jamia' Al saghir , achieved by: Dr. Muhammad Ishaq Muhammad Ibrahim, Dar Al-Salam Library, Riyadh, i: the first edition .

15- Bukhari, Abu Abdullah, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughira Ibn Bardzbah Al-Bukhari, (2001), Sahih Al-Bukhari, Dar Ihiaa Alturath Alarabi , Beirut, Lebanon, first edition. .
16- Al-Tirmidhi, Imam Al-Hafiz Muhammad bin Isa bin Surat Al-Tirmidhi, (2008), Sunan Al-Tirmidhi, commented on by Al a'lama almuhadith Muhammad Nasir Al-Din Al-Albani, Al-Maaref Library for Publishing and Distribution, Riyadh, second edition.
17- Al-JahizAmr bin Bahr bin Mahboob Al-Kinani by loyalty, Al-Laithi, Abu Othman, known as Al-Jahiz, (2022) , Al-Bayan wa Al-Tabi'in, investigated by: Hassan Al-Sindoubi, Al-Hindawi Foundation.
18- Al-Khattabi,Abu Suleiman Hamad bin Muhammad known as Al-Khattabi, (1932) , maa'alim Sunan, Scientific Press - Aleppo, i: the first edition .
19- Al-Rajhi, Sheikh Abdul Aziz bin Abdullah Al-Rajhi, (2018), Tawfiq Al-Rab Al-Mun'im bi sharh Sahih Imam Muslim, Abdul Aziz bin Abdullah Al-Rajhi Center, i: the first edition.
20- Al-Rafi'I , Mustafa Sadiq Al-Rafi'I,(2010), Alsmu alruhi ala'zam wa aljamal alfani fi albalagha alnabawiya, achieved by: Abu Abdul Rahman Al-Buhairi, Dar Al-Bashir for Culture and Science i: the first edition .
21- Al-Zubaidi, Muhammad Murtada Al-Husseini Al-Zubaidi, (2001), taj ala'rus mi jawahir alqamus, Investigation: A Group of Specialists, Dar Al-Hidaya,alkuwait .
22- Al-Zarkali, Khair Al-Din bin Mahmoud bin Muhammad bin Ali bin Faris, Al-Zarkali,(1986), Al-Alam, Dar Al-Ilm lil malayin, Beirut, Lebanon, i: Seventh edition .
23- Zakaria Al-Ansari,Zakaria bin Muhammad bin Ahmed bin Zakaria Al-Ansari, , (2005), Minha al bari biSharh Sahih Al-Bukhari, Investigated by: Suleiman bin Derea Al-Azmi, Al-Rushd Library, Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia I: First edition.
24- Al-Subki, Ahmed bin Ali bin Abdul Kafi, Abu Hamed, Bahaa Al-Din Al-Subki , (2003),A'arus alafrah fi Sharh talkhis almuftah, achieved by: Dr. Abdul Hamid Hindawi, Al-Asriya Library for Printing and Publishing, Beirut - Lebanon i: the first edition .
25- Al-SakakiAbi Yaqoub Youssef bin Muhammad bin Ali Al-Sakaki, (2000), Muftah ala'lum, investigated by: Muhammad Abdul Hamid Al-Hindawi, Dar Al-Kutub Al-Alamia - Beirut - Lebanon, i: the first edition .
26- Al-Sindi, Muhammad bin Abdul Hadi Al-Tatwi, Abu Al-Hassan, Nur Al-Din Al-Sindi , (2010), Fath Al-Wadud fi Sharh Sunan Abi Dawood, investigated by: Muhammad Zaki Al-Khouli, Al-Manar Lights Library - Medina - Kingdom of Saudi Arabia, i: the first edition.
27- Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr, Jalal Al-Din Al-Suyuti (1967), Husn almuhadhara fi Tarikh misr w alqahira, investigated: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, Dar ihyaa alkutub al-arabia, Egypt, i: the first edition.
28- Al-Shayeb Ahmed Al-Shayeb(2003) , al-aslub , Publisher: Egyptian Renaissance Library, i: Twelfth edition.
29 -Al-Shanqeeti, Muhammad Al-Mukhtar bin Muhammad bin Ahmed Al-Shanqeeti , (1425 AH),shuruq 'anwar alminan alkubraa al'iilahiat bikashf 'asrar alsunan alsughraa alnisayiya i: the first edition.
30- Al-Saleh, Dr. Sobhi Al-Saleh, (1985), eulum alhadith wamustalahuh, Dar Al-Ilm for Millions Beirut, Tenth Edition.
31 -Tabbaa, Iyad Khaled Tabbaa, (1996), Imam Hafiz Jalal al-Din al-Suyuti, muealimat aleulum al'iislamia, Dar al-Qalam, Damascus, i: the first edition.

32- Al-Tibi, Sharaf Al-Din Al-Hussein bin Abdullah Al-Tibi , (1997), alkashif ean haqayiq alsunan, investigated by: Dr. Abdul Hamid Hindawi, Nizar Mustafa Al-Baz Library (Makkah Al-Mukarramah - Riyadh), i: the first edition.
33- Ateeq, Dr. Abdel Aziz Ateeq, (2009), fi albalagha alearabia - eilm almaeani, Dar Al-Nahda Al-Arabiya - Beirut, Lebanon, i: the first edition.
34- Al-Azim Abadi, Muhammad Ashraf bin Amir bin Ali bin Haidar, , al-Azim Abadi , , (1415 AH) Awn al-Mabood Sharh Sunan Abi Dawood, with a footnote to Ibn al-Qayyim,Dar Al-Kutub Al-Alamia - Beirut, i: Second edition .
35- Al-Aini, Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed Badr Al-Din Al-Aini , (2001), Omda Al-Qari Sharh Sahih Al-Bukhari, dar 'iihya' alturath alearabii.
36- Al-Qurtubi, Abu Al-Abbas Ahmed bin Omar bin Ibrahim Al-Qurtubi , (1996),almafham lamaa 'ushakil min talkhis kitab muslim, edited by: Muhyi al-Din Deeb Misto and others, Dar Ibn Kathir, Damascus - Beirut, i: the first edition .
37- Al-Qastalani, Ahmed bin Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Malik Al-Qastalani, (1323 AH), Irshad Al-Sari liSharh Sahih Al-Bukhari, alkubraa al'amiria printing , Egypt, i: Seventh edition .
38- Lasheen ,Prof. Dr. Musa Shaheen Lasheen, (2002), Al-Manhal Al-Hadith fi Sharh Al-Hadith, Dar Al-Madar Al-Islami, i: the first edition .
391 -Muslim, Abi Al-Hussein Muslim bin Hajjaj Al-Qushayri Al-Nisaburi , (2008), Sahih Muslim, numbering and arrangement of Sheikh Fouad Abdel-Baqi, i: m first, Alpha Library Egypt.
40- Al-Midani, Abdul Rahman bin Hassan Habanka Al-Midani, (2010), albalaghat alearabia, Dar Al-Qalam, Damascus, Al-Dar Al-Shamiya, Beirut, i: the third edition .
41 -Al-Naama, Ibrahim Al-Naama, (1985), dirasat fi mustalah alhadith, First Edition, Iraq.
42-Al-Nawawi , (1392 AH) , Abu Zakaria Muhyi Al-Din Yahya bin Sharaf Al-Nawawi , Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, i: the second edition .
43- Al-Hashemi, Ahmad ibn Ibrahim ibn Mustafa al-Hashemi, (1978), Jawaher al-Balaghah fi al-Ma'ani wal-Bayan wal-Badi' , Publisher: Dar al-Fikr, Beirut.